

## منشور عدد ٤٠

### الموضوع : حول تضمين عمليات الحالة المدنية

وبعد، لقد بلغني أن بعض الهياكل الصحية العمومية لا تعتني بتنصيص الحالة المدنية للولادات مما ينبع عنها عدة صعوبات وأخطاء تتعلق باحترام الأجال القانونية للإعلام وبالمعلومات الضرورية المطلوبة وعدم وضوح في كتابة الأسماء والألقاب.

لذا، ولتفادي هذه الوضعيّات ونظرا لما يكتسيه التدقيق في الإرشادات من أهمية بالغة لتنصيص الحالة المدنية فإني أدعوكم للإهتمام بالإجراءات والتراثيب الجاري بها العمل والإلتزام بما يلي:

- يتبع على القابلات أو العون المكلف بذلك القيام بتدوين كافة البيانات المتعلقة بالمولود وفق محتوى دفتر الإعلام بالولادة مع التثبت في التنصيص على الإسم الثلاثي للأب وللأم وذلك اجتنابا لأي التباس وخطأ في هذا الشأن.
- الحرص على تسليم شهادات ترسيم الولادات في أقرب وقت حتى يتسنى الإعلام بها في الأجال المحددة والمضبوطة بقانون الحالة المدنية.

وإنني أولي عناية خاصة لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بكل حزم ودقة.

وزير الصحة العمومية

كاتبة الدولة  
لوزير الصحة العمومية  
الامضاء: نزيه الصبيح

المرسل إليهم السادة :

المديرون الجهويون للصحة العمومية)  
المديرون العامون ومدير المستشفيات) للتنفيذ  
(المعاهد والمعاهد المختصة )  
( مدير الإذاعة المركزية للإعلام